

قرار رقم (١١) لسنة ٢٠١٥

بتاريخ ٢٠١٥/٢/١

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ باصدار قانون الاشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة المالية،
وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم ٢٣ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته،
وعلى قرار رئيس الهيئة رقم ٧٠٣ بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢٢ بتفويضنا في اعتماد قرارات القيد والتجديد واعادة القيد في سجل الخبراء الاكثوريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الاضرار وسجل وسطاء التأمين،
وعلى مذكرة الادارة المركزية للتريخيص وقيد المهنيين المؤرخة ٢٠١٥/١/٢٨ .

"قرار"

مادة أولى : يعاد قيد اسم وسطاء التأمين الاتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بنفس ارقام قديمهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار :-

م	الاسم	رقم الوسيط	اسم الشركة
١.	عثمان احمد محمد حسن حسين	١٤٨٥٠	المهندس للتأمين
٢.	شريف مختار حسن خير الله	٢٠١٠٣	مصر للتأمين
٣.	امال فتحى حنا سوارس	٢٢٧١٣	مصر / حياة
٤.	منى نادى نظمي زخارى	٢٧٢٦٦	ايس / حياة
٥.	امير فايق ايوب عوض الله	٢٧٥٥٨	حصر

مادة ثانية : على الوسيط الالتزام بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها وقرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ وتعديلاته .

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

د / محمد معيط
رئيس مجلس ادارة الهيئة



٤٦٠٧٦